

291358 - كيفية زكاة المال المساهم به في مشاريع عقارية

السؤال

السؤال

أملك مبلغ 230000 ، أقرضت إخواني منها 100000 قرضا حسنا ؛ لإكمال بناء منزلهم قبل سنتين ، على أن يتم إرجاعه بعد ستة أشهر ، إلا إنهم لم يستطيعوا سدادها ، وكل مرة يطلبون مني مهلة ؛ لترتيب أمورهم ، وحتى تخف الأقساط عنهم ، وبقي معي 130000 يآل ، وأخذت قرضا بنكيا 200000 ، وأعطيت كل المبلغ لمقاول قبل سنة و7 أشهر ؛ لغرض تشغيلها في المقاولات ، وهي عبارة عن مشاريع حكومية كبناء مساجد ، أو ترميم مبنى ، ونحو ذلك ، ويتم الانتهاء منها في مدة زمنية محددة ، وبعدها ينتظر المقاول إستلام المستخلص المالي من الحكومة ، وبعدها يقوم بسدادي رأس المال مع الربح ، وإلى الآن ونحن في انتظار ، ولم أستلم ربيالا واحدا ، علما أنه في شهر صفر الماضي تم على استخراج القرض سنة ، وتم خلالها سداد البنك 43320 يآل ، وبقي علي 172860 يآل . فهل علي زكاة ؟ وإذا كان نعم ، فكم يكون مقدارها على رغم إنني لا أملك أية ممتلكات أخرى سوى مصاريفي اليومية ؟

الإجابة المفصلة

أولا:

الدين الذي لك على إخوانك، لا يلزمك زكاته الآن لكونهم معسرين، فإن قبضته فإنك تزكينه لسنة واحدة.

ثانيا:

الدين الذي عليك للبنك، لا يمنع الزكاة، ولا يخصم منها، على الراجح.

ثالثا:

المال الذي دفعته للمقاول لتشغيله في أعمال خدمية وهي تنفيذ مشاريع حكومية: لا زكاة فيه؛ وإنما تلزم الزكاة في رأس المال وأرباحه إذا قبضتها وحال عليها الحول.

والله أعلم.